

هذا الصيغ وان في لونه المجرى وقوله المتنجس اي حيث كان
الصيغ رطبا في الحمل فان جف الثوب المصوغ بالمتنجس كجف
منه الماء عليه وان لم تصف عسا لتدثره من وجله اذ لم تنفقت
التنجاسة والادختر كما لم يسمي فلما صار ان المصوغ به من التجاسة
كما لم يسمي والمصوغ بالمتنجس الذي تنفقت فيه التجاسة او لم
تنفقت فيه وكان المصوغ رطبا فانه يطهر اذا صفت العسالة
منه الصيغ واذا التجس بتجاسه لم تنفقت فيه كقائه لم يذب
فيه وكان المصوغ جافا فانه يطهر بغيره بالما وان لم تصف
العسالة كما قاله سم والطه ان مثله اذ التجس بالبول
المتنجس به فبجفانه يطهر بغيره بالمالان صنفه منزلة ترك
تجس ببول او بمتنجس انفصل اي المتنجس وقوله منه
اي المصوغ وبغيره ما اذا تجس كما يقع لسنا الارياق من صيغ
الثوب وجببه الصيغ بغيره وغيره ولم يزد المصوغ هذا
عمله في الفسالة فيما مر ولا حكمة اليه هنا لان المصوغ
صفا الفسالة الا ان كان للصيغ حرم كما تدل به ما بعده
فصل ولا حكمة اليه هنا لانه اذا كانت الصيغ غير رطوبه
كما هو ذوقه المسئلة لا يزد وزن الثوب بالصيغ وتجنه قوله
ولم يزد الوزن صورته وانها اذا نشا ويا او نقص الوزن
بعد الصيغ لان الصيغ ياكل من المصوغ كما نشا لان فمخف في
الوزن بعد الصيغ قبل الصيغ بغيره المصاد الفقل وهو
المواد هنا والسرهما ما يضع به من نملته وغيرها على موضع
تجس اي بعد عفاة او تشربه تجرته او تجرها بحيث
لا يبقى رطوبة تنفصل في له ويدل عليه قول الشيخ اما اذا صب اذ

قوله

على نفسه اي عين فالمراد بالمتنجس هذا العان والذات
مخلاف مجرد البول واللبن اي الطوب غير الرطب وقوله
وهو الطوب بقل صفة او بغيره منه نظير لم يطهره الا كجفا
يعني عنه في بنا المساجد وفرشها والشي عليه ولو مع
تجس رطوبته والصلاة عليه ومثله اذ في الخرق المجرى يطهرها
بالروث والروادف ربع لوتنجس الجنب مع شفه في الرقعة مثلا
لم يطهر مشفه بالفضل ويطهر الجنب حين وصل الماء الى ما وصل
اليه المتنجس اهق لوقد سيل زكي من سوار صورته ما فكلهم
رضي الله عنهم في الجرد والا زيار والاجان والقلل وغير ذلك
كالبراق والاصحن مما تجس بالسرحة في هاليه سبها وتجس
بظبارة ما وضع فيها من مائه او ما دون القللتين وتجس استماله
وفي الجنب المجرى بالانفحة المتنجس هاليه في بغيره وتجس بظبارة
وكذا ما سئل منه من المتنجس المجرى به الكسك هل لا تجس
اخره وتجس بظبارة ولا تجس المصينه ولا غسل ما اصانه
لان هذا مما انضم به الملوئي وهل تجس ببيع الطوب المجرى
بالذبل اذ اخرج وينما المساجد وفرش عمره بابه وزصلي
عليه بلا حائل واذا انضلت في من يد المصل او ملقوا
في شي من ضلالتة بغير صلواته اذنونا ما حورق واحاب
الخرق وهو الذي يوخز من الطين ويضاق الى الرخين
مما تجس به الملوئي ايضا فيكم بظبارة وتصيح بشفة واطمته
ولا تجس تطهر القم حمة وظبارة ما وضع فيه من الماء
القلل والماء فان لان المصوغ تجس الشسر وقوله الارياق
رضي الله عنه اذا اضاف الارياق وتجس المجرى بالانفحة

Copyrighted by University